

صحيح مسلم

111 - (1433) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد (واللفظ لعمر) قال حدثنا

سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة إلى النبي A فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير وإن ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول A فقال .

عنده بكر وأبو قال عسيلتك ويزوق عسيلته تذوقني حتى لا ؟ رفاعة إلى ترجعي أن أتريدين Y وخالد الباب ينتظر أن يؤذن له فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول A

[ش (فبت طلاقي) أي طلقني ثلاثا والبت القطع (وإن ما معه) أي وإن الذي معه تعني متاعه (هدبة الثوب) هي طرفه الذي لم ينسج شبوها بهذب العين وهو شعر جفنها تعني أن متاعه رخو كهدبة الثوب (عسيلته) تصغير عسلة وهي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وفي الصباح ذاق الرجل عسيلة المرأة وذاقت عسيلته إذا حصل لهما حلاوة الخلاط ولذة المباشرة بالإيلاج وهذا استعارة لطيفة شبهت لذة المجامعة بحلاوة العسل أو سمي الجماع عسلا لأن العرب تسمى كل ما تستحليه عسلا وفي الأساس ومن المستعار العسيلتان في الحديث للعضوين لكونهما مطنتى الالتذاذ والتأنيث فيه لتأنيث مكبره في الأكثر قال الشماخ .

كأن عيون الناظرين يشوقها ... بها عسل طابت يدا من يشورها .

(ما تجهر به) الموصول بدل من اسم الإشارة كره B الجهر بما هو خليق بالإخفاء خصوصا

ممن المنتظر منهن الحياء لا سيما بحضرة سيد الأنبياء [